

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٠٦٤ لسنة ١٩٧١

بشأن الموافقة على اتفاقية تسوية التعويضات المستحقة للرهابا
البريطانيين والمذكرات المتبادلة الملحقة بها بين حكومة جمهورية
مصر العربية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال
ايرلندا والموقعة في القاهرة بتاريخ ١٣ سبتمبر سنة ١٩٧١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قرر :

مادة وحيدة - الموافقة على اتفاقية تسوية التعويضات المستحقة للرهابا
البريطانيين والمذكرات المتبادلة الملحقة بها بين حكومة جمهورية مصر
العربية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال ايرلندا والموقعة
في القاهرة بتاريخ ١٣ سبتمبر سنة ١٩٧١ ، وذلك مع التحفظ بشرط
التصديق ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ شوال سنة ١٣٩١ (١٦ ديسمبر سنة ١٩٧١)

أنور السادات

اتفاقية

ميرمة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة
المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية بشأن التعويض
عن الممتلكات والحقوق والمصالح البريطانية التي تأثرت
بإجراءات التأميم التي تقررت في جمهورية مصر العربية ،
ومسائل أخرى تتعلق بالممتلكات البريطانية في جمهورية
مصر العربية

رغبة من حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية في تسوية موضوع التعويض الخاص
بالممتلكات والحقوق والمصالح البريطانية التي أمت بمقتضى إجراءات

(١٠) التسويات الدورية لهيئات البريد والبرق والهاتف .

(١١) رسوم الموانئ .

(١٢) مصاريف إصلاح السفن ونفقاتها ونفقات النقل والتأمينات
العادية للسفن .

(١٣) الدخل الصافي الناتج عن النقل الجوي ووسائل المواصلات
الأخرى .

(١٤) الرسوم القضائية والضرائب والتملكت والمصاريف الأخرى
المتعلقة بها .

(١٥) نفقات الخبراء والقنين الموقدين من إحدى الدولتين إلى الدولة
الأخرى .

(١٦) المدفوعات الأخرى التي يتم الاتفاق عليها بين السلطات المختصة
في كلا الدولتين .

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٢٩٦٨ لسنة ١٩٧١ الصادر بتاريخ
٢٧ نوفمبر سنة ١٩٧١ والخاص بالموافقة على اتفاق التجارة واتفاق الدفع
والكتب المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية
تونس والموقع عليها في تونس بتاريخ ١٧ أبريل سنة ١٩٧١

قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التجارة واتفاق الدفع
والكتب المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية
تونس والموقع عليها في تونس بتاريخ ١٧ أبريل سنة ١٩٧١ ، ويعمل بها
نهائيا اعتبارا من ٢٢ يناير سنة ١٩٧٢ .

تحريرا في ٨ ربيع الآخرة سنة ١٣٩٢ (٢١ مايو سنة ١٩٧٢)

دكتور : عبد القادر حاتم

جمهورية مصر العربية المعنية حيثما تتواجد حاليا وثائق الإثبات ولكن :

(ب) لا تشمل الممتلكات والحقوق والمصالح - المذكورة بالكتوف بالحقن (م) من الاتفاقية الخاصة بالعلاقات المالية والتجارية والممتلكات البريطانية في مصر المبرمة بتاريخ ٢٨ فبراير سنة ١٩٥٩ والمعدلة بذكرات التبادلة في ٧ أغسطس سنة ١٩٦٢ المكملة لتلك الاتفاقية - والتي آل الحق فيها إلى أي من أصحاب الحقوق البريطانيين قبل أو في تاريخ ٢٨ فبراير سنة ١٩٥٩

(ج) لا تشمل أية ممتلكات فرضت عليها الحراسة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية بمقتضى أحكام الأمر رقم ٥ لعام ١٩٥٦ ولم يقدم عنها طلبات إفراج أو لم يثبت أنها ممتلكات بريطانية تطبيقا للاتفاقية الخاصة بالعلاقات المالية والتجارية والممتلكات البريطانية في مصر المؤرخة في ٢٨ فبراير سنة ١٩٥٩ والمذكرات المتبادلة في ٧ أغسطس سنة ١٩٦٢ المكملة لتلك الاتفاقية (بحيث يشمل لفظ الممتلكات والحقوق والمصالح البريطانية أيًا من الممتلكات غير المعلنة التي فرضت عليها الحراسة وأمت في تاريخ لاحق)

مادة ٢ :

(١) مع مراعاة أحكام الاتفاقيات التي أبرمت فعلا بين جمهورية مصر العربية والدول الأخرى بشأن التعويض عن ممتلكات تأثرت بإجراءات جمهورية مصر العربية المعنية ، فإن حكومة جمهورية مصر العربية ستقوم بدفع مبلغ ٢,١٠٠,٠٠٠ ج.ك (مليونان ومائة ألف جنيه استرليني) لحكومة المملكة المتحدة كتسوية لمطالبات التعويض الخاصة بالممتلكات والحقوق والمصالح البريطانية التي أمت قبل تاريخ التوقيع على الاتفاقية الحالية بمقتضى أي من إجراءات جمهورية مصر العربية المعنية .

(٢) تخصم حكومة جمهورية مصر العربية من المبلغ المذكور في فقرة (١) من هذا المادة مبلغ ٢٠٠,٠٠٠ ج.ك (مائتان ألف جنيه استرليني) كتسوية شاملة ونهائية لكافة الالتزامات الخاصة بأصحاب الحق البريطانيين المستحقة في جمهورية مصر العربية وأي سلطات أو بنوك أخرى في جمهورية مصر العربية . وفيما يخص هذه المادة يعني لفظ (التزامات) الالتزامات المستحقة أو التي تستحق بكافة أنواعها الخاصة بالممتلكات والحقوق والمصالح البريطانية كما تم تعريفها في الفقرة ٤ من المادة (١) من الاتفاقية الحالية بما في ذلك الالتزامات الخاصة بضريبة الدخل ، ضرائب التراكات والأيلولة ، ضرائب البلدية والمصاريف الإدارية والمبالغ المستحقة أو التي قد تستحق لبنوك في جمهورية مصر العربية سواء أكان استحقاقها عن طريق قروض أو مصاريف أو خلافه

جمهورية مصر العربية ورغبة منهما في حل كافة المشكلات المتعلقة الخاصة بالممتلكات البريطانية في جمهورية مصر العربية فقد اتفقت الحكومتان على مايلي :

مادة ١ - فيما يخص بالاتفاقية الحالية :

(١) يعني لفظ " رعايا المملكة المتحدة " الأشخاص الطبيعيين الحاصلين على صفة رعايا المملكة المتحدة بمقتضى القانون الساري في أي جزء من المملكة المتحدة أو في أي إقليم تكون حكومة المملكة المتحدة مسئولة عن علاقاته الدولية في تاريخ التوقيع على الاتفاقية الحالية

(٢) يعني لفظ " أصحاب الحقوق البريطانيين " :

(١) الأشخاص الطبيعيين الذين كانوا في تاريخ تأميم ممتلكاتهم وتاريخ التوقيع على الاتفاقية الحالية رعايا المملكة المتحدة .

(ب) المؤسسات والمنشآت أو الشركات (بما في ذلك شركات التوميز) التي في تاريخ تأميم ممتلكاتها كانت منشأة أو مسجلة طبقا للقوانين السارية في المملكة المتحدة أو في أي إقليم تكون حكومة المملكة المتحدة مسئولة عن علاقاته الدولية في تاريخ التوقيع على الاتفاقية الحالية .

(ج) ورثة الممتلكات والحقوق أو المصالح المشار إليها (سواء بنقل الملكية - بالوراثة عند الوفاة - أو بغيره) عن أشخاص كانوا رعايا المملكة المتحدة في تاريخ تأميم ممتلكاتهم وتاريخ الأيلولة بشرط أن يكون هؤلاء الورثة أيضا من رعايا المملكة المتحدة في تاريخ الأيلولة والتوقيع على الاتفاقية الحالية وبشرط أن يشمل لفظ " رعايا المملكة المتحدة - فيما يخص هذه الفقرة (ج) - المؤسسات والمنشآت والشركات التي أنشئت أو سجلت بمقتضى القوانين السارية في المملكة المتحدة أو في أي إقليم تكون حكومة المملكة المتحدة مسئولة عن علاقاته الدولية في تاريخ التوقيع على الاتفاقية الحالية .

(٣) يعني " لفظ إجراءات جمهورية مصر العربية المعنية " أي من قوانين حكومة جمهورية مصر العربية الصادرة بشأن التأميم (بما في ذلك قوانين الإصلاح الزراعي رقم ١٢٧ لسنة ١٩٦١ ورقم ١٥ لسنة ١٩٦٣) بين السنوات ١٩٦٠ - ١٩٦٤ ولا يشمل القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤

(٤) عبارة " الممتلكات والحقوق والمصالح البريطانية " :

(١) تعني كافة الممتلكات والحقوق والمصالح التي في تاريخ التأميم كانت مملوكة بصفة مباشرة أو غير مباشرة كليًا أو جزئيًا بواسطة أصحاب الحق البريطانيين كل بلد من بلدان المملكة والتي أمت بمقتضى إجراءات

(٢) تعمل حكومة المملكة المتحدة على الحصول على كافة وثائق الملكية الخاصة بتلك المطالبات الموجودة خارج جمهورية مصر العربية .

(٣) تقوم حكومة المملكة المتحدة بتسليم جمهورية مصر العربية ووثائق الملكية هذه أو تسليم صور مستنسخة من هذه الوثائق إذا كانت تتعلق أيضا بملكات وحقوق ومصالح لم تتأثر بإجراءات جمهورية مصر العربية المعنية . ويكون هذا التسليم من وقت لآخر بحيث يتم بدون تأخير عند دفع القسط الأخير .

مادة ٥ - تصبح الاتفاقية الحالية سارية المفعول في تاريخ تبادل المذكرات الدبلوماسية والتي تملن بمقتضاها كل حكومة متعاقدة الحكومة الأخرى بتحقيق الإجراءات الدستورية اللازمة .

وتصديقا على ما سبق فإن الموقعين أدناه المخول لهم السلطة من حكومتها قد وقعا على الاتفاقية الحالية .

حدثت من نسختين في القاهرة في يوم ١٣ سبتمبر سنة ١٩٧١ باللغة الإنجليزية .

عن حكومة جمهورية مصر العربية عن حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية

توقيع	توقيع
السيد / محمد عبد الله مرزبان	السيد أليك دو جلاس هيوم
وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية	وزير الخارجية

مذكرة جمهورية مصر العربية

رقم (١)

القاهرة في ١٣ سبتمبر سنة ١٩٧١

سيدى

بالإشارة إلى المادة (٢) من الاتفاقية الموقعة اليوم بين حكومة المملكة المتحدة وحكومة جمهورية مصر العربية، أقرت بأن أقرت أن يتم الوفاء بالدفعة الأولى بمقدارها ١٥٠,٠٠٠ ج.ك وكذا المبلغ المستحق في ١ سبتمبر سنة ١٩٧٢ لغاية ١٥٠,٠٠٠ ج.ك في التاريخ المحدد من حساب جمهورية مصر العربية - المملكة المتحدة المفتوح لدى ميدلاند بنك بلندن .

وإن أتمت هذه الفرصة لكي أهر لكم عن أسمى آيات الاحترام .

توقيع

السيد : محمد عبد الله مرزبان

(٣) مع مراعاة أحكام الفقرة (٤) من هذه المادة تدفع حكومة جمهورية مصر العربية تأجيل المبلغ الصافي وقدره ١,٩٠٠,٠٠٠ ج.ك (مليون وتسعمائة ألف جنيه استرليني) معفاة من كافة رسوم التحويل في جمهورية مصر العربية لحكومة المملكة المتحدة وذلك على ستة أقساط تكون الفترة بين القسط والأخر ستة أشهر تبدأ في أول مارس سنة ١٩٧٢ - أو في تاريخ صريان الاتفاقية الحالية أيها أجد بمبلغ ١٥٠,٠٠٠ ج.ك (مائة وخمسين ألف جنيه استرليني) ثم في أول سبتمبر ١٩٧٢ وأول مارس ١٩٧٣ وأول سبتمبر ١٩٧٣ وأول مارس ١٩٧٤ وأول سبتمبر ١٩٧٤ وتكون قيمة كل قسط من الأقساط الخمسة الأخيرة متساوية ومقدارها ٣٥٠,٠٠٠ ج.ك وإذا اقتضى تطبيق الفقرة الرابعة من هذه المادة استحقاق أقساط إضافية فيكون مديادها كل ستة أشهر .

(٤) لا تعدى قيمة الأقساط المذكورة في الفقرة ٣ من هذه المادة في أية سنة واحدة تبدأ في أول يناير ٢٥٪ من قيمة وادوات المملكة المتحدة من جمهورية مصر العربية (باستثناء البترول والقطن الخام والأرز) وذلك خلال الأثنا عشر شهرا المنتهية في ٣١ ديسمبر من العام السابق . وسوف تقوم حكومة المملكة المتحدة عند طلب حكومة جمهورية مصر العربية بالإخطار بالقيمة المسجلة لمثل هذه الواردات قبل أو في ٣٠ أبريل من كل عام ويعد بهذه القيمة طائلا لم تقدم حكومة جمهورية مصر العربية بأية اعتراضات .

(٥) عند ما يتم دفع مبلغ المليون وتسعمائة ألف جنيه استرليني بالكامل تعتبر حكومة المملكة المتحدة بالإصالة عن نفسها وبالنيابة عن أصحاب الحقوق البريطانيين أن دفع هذا المبلغ يخلى طرف حكومة جمهورية مصر العربية بصفة شاملة ونهائية من كافة الالتزامات تجاه حكومة المملكة المتحدة وأصحاب الحقوق والمصالح البريطانية فيما يخص بكافة المطالبات الخاصة بالملكات والحقوق والمصالح البريطانية الموضحة في الفقرة (١) من هذه المادة .

مادة ٣ - تتعاون الحكومتان المتعاقدتان في كافة المعاملات التي تؤثر على تنفيذ الاتفاقية الحالية ولذلك صمدت حكومة جمهورية مصر العربية حكومة المملكة المتحدة كطائلا في أقرب وقت ممكن بكافة البيانات الخاصة بالملكية والقيمة طبقا لما لدى الجهات المختصة بجمهورية مصر العربية حتى يتسنى لحكومة المملكة المتحدة الفصل في أية مطالبات في نطاق الاتفاقية الحالية . لا ستقوم حكومة جمهورية مصر العربية بإمداد حكومة المملكة المتحدة عند طلبها بصور من كل قانون أو قرار أو أحكام أخرى تدخل ضمن نطاق صياغة إجراءات جمهورية مصر العربية المعنية المذكورة في المادة (١) من الاتفاقية الحالية .

مادة ٤ :

(١) تقوم حكومة المملكة المتحدة باتخاذ اللازم تطبيقا لتشريعاتها لكي تحدد تحديدًا مستقلا وتقيم مطالبات التمويض الخاصة بالملكات والحقوق والمصالح البريطانية التومة بمقتضى إجراءات جمهورية مصر العربية المعنية .

مذكرة جمهورية مصر العربية

رقم (١٠٢)

القاهرة في ١٣ سبتمبر سنة ١٩٧١

سيدى

أتشرف بالإحاطة أنني تسلمت مذكرة المؤرخة اليوم بشأن التحويلات الإضافية بالامتريلى من الأرصدة المصرفية الواردة ذكرها في المادة ٥ من الاتفاقية الموقعة بالقاهرة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة المتحدة الخاصة بالعلاقات المالية والتجارية والامتلاكات البريطانية في مصر .

ولقد أحطت علما به بمحتوياتها .

وإنى لأتهز هذه الفرصة كي أعبر لكم عن أسى آيات الاحترام ما

توقيع

محمد عبد الله مرزبان

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٣٠٦٤ لسنة ١٩٧١ الصادر بتاريخ ١٦ ديسمبر سنة ١٩٧١ والخاص بالموافقة على اتفاقية تسوية التعويضات المستحقة للرعايا البريطانيين بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة المتحدة والموقعة في القاهرة بتاريخ ١٣ سبتمبر سنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة وحيدة - تقشر في الجريدة الرسمية اتفاقية تسوية التعويضات المستحقة للرعايا البريطانيين والمذكرات المتبادلة الملحقة بها بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال ايرلندا والموقعة في القاهرة بتاريخ ١٣ سبتمبر سنة ١٩٧١ ، ويعتبر هذا الاتفاق نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ ٢٨ مارس سنة ١٩٧٢

تحريرا في ٢٦ ربيع الأول سنة ١٣٩٢ (١٠ مايو سنة ١٩٧٢)

مراد غالب

مذكرة المملكة المتحدة

رقم (١ "١")

القاهرة في ١٣ سبتمبر ١٩٧١

صاحب السعادة

أتشرف بالإحاطة أنني تسلمت مذكرة المؤرخة اليوم والتي نصم على النحو التالي :

" بالإشارة إلى مادة (٢) من الاتفاقية الموقعة اليوم بين حكومة المملكة المتحدة وحكومة جمهورية مصر العربية، أتشرف بأن أقترح أن يتم الوفاء بالدفعة الأولى ومقتارها ١٥٠,٠٠٠ ج.ك، وكذا المبلغ المستحق في ١ سبتمبر سنة ١٩٧٢ لغاية ١٥٠,٠٠٠ ج.ك في التاريخ المحدد من حساب جمهورية مصر العربية - المملكة المتحدة المقترح لدى ميدلاند بنك بلندن .

وردا على ذلك أتشرف بأن أحيطكم علما بأن اقتراحكم سالف الذكر قد لاقى قبولا لدى حكومة المملكة المتحدة، التي توافق على اعتبار مذكرةكم والرد الخالى ساريا المقبول في تلغراف مريان الاتفاقية .

ولى الشرف يا صاحب السعادة أن أكون مع أسى الاحترام خادمكم المطيع .

توقيع

سير أليك دو جلاس هيوم

مذكرة المملكة المتحدة

رقم (٢)

القاهرة في ١٣ سبتمبر سنة ١٩٧١

صاحب السعادة

أتشرف بالإشارة إلى المباحثات التي دارت أخيرا في القاهرة بين ممثل حكومة المملكة المتحدة وممثل حكومة جمهورية مصر العربية في شأن بعض المسائل التي ظلت معلقة في ظل الاتفاقية الموقعة في القاهرة في ٢٨ فبراير سنة ١٩٥٩ بين الحكومتين الخاصة بالعلاقات المالية والتجارية والامتلاكات البريطانية في مصر (والمشار إليها فيما بعد بالاتفاقية المالية) وفي ظل المذكرات المتبادلة بتاريخ ٧ أغسطس سنة ١٩٦٢ و ٢٤ أبريل سنة ١٩٦٧ بين الحكومتين ، استكمالاً للاتفاقية المالية .

بالإشارة إلى تعهد حكومة جمهورية مصر العربية بالفقرة ١ (ب) من مادة ٥ من الاتفاقية المالية بالنظر بين الاعتبار في أية طلبات لتحويلات إضافية بالامتريلى من الأرصدة المصرفية الواردة ذكرها في تلك المادة ، فإن حكومة المملكة المتحدة تقترح أن توافق حكومة جمهورية مصر العربية على أن تجرى فيما بعد مباحثات مع حكومة المملكة المتحدة في وقت يتفق عليه الطرفان للوصول إلى وسيلة لتسوية هذه المسألة .

ولى الشرف يا صاحب السعادة أن أكون مع أسى الاحترام خادمكم

توقيع

سير أليك دو جلاس هيوم